

Distr.
RESTRICTED
UNEP/CONF.1/8/Corr.1
20 January 1976
ARABIC
Original : ENGLISH



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



مؤتمر المفاوضين للدول المشاطئة
لمنطقة البحر الأبيض المتوسط.
بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط.
(المنعقد من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
برشلونة ، من ٢ الى ١٦ فبراير / شباط سنة ١٩٧٦

جدول الأعمال المؤقت المفسر

تصويب

- ١ - يجب قراءة الجملة الثانية من البند ٣ كالاتى :
" يطرح على المؤتمر مشروع لمثل هذا النظام فى الوثيقتين (يونيب / المـــــؤتمر
٦/١ ويونيب / المؤتمر ٦/١ تصويب () ، وذلك للنظر فيه . "
- ٢ - يجب قراءة الفقرة الثالثة من البند ٤ كالاتى :
" على كل من نائبى الرئيس ورئيسى اللجنتين الرئيسيتين ورئيس لجنة الصياغة أن
يكونوا أعضاء فى اللجنة العامة . "
- ٣ - يجب قراءة البند ٦ كالاتى :
" وفقا للنظام ٤ من مشروع النظام الداخلى ، يعيّن المؤتمر فى البداية لجنة
فحص أوراق الاعتماد تتشكل من ستة أعضاء على الأكثر بغية فحص أوراق اعتمـــــاد
الممثلين ورفع تقرير بذلك الى المؤتمر . "
- للمؤتمر أن يقرر أن تقوم اللجنة العامة بوظائف لجنة فحص أوراق الاعتماد . "
- ٤ - يجب قراءة الجملة الأولى من البند ٨ كالاتى :
" ان جدول مواعيد أعمال المؤتمر مقترح فى الوثيقة (يونيب / المؤتمر ٧/١ مراجعة) . "

- ٢ -

٥ - يجب قراءة الجملة الأخيرة من البند ١٢ كالاتى :

" ان التقرير عن الاستشارة مطروح على المؤتمر كوثيقة معلومات ، وان تقرير المـدير التنفيذى عن انشاء مركز اقليمي لمكافحة النفط مطروح على المؤتمر كوثائق (يونيبـ المؤتمر ٩ / ١ ، يونيب / المؤتمر ٩ / ١ ضمیمة ١ ، يونيب / المؤتمر ٩ / ١ تصویب) . "

٦ - يجب قراءة البند ١٥ كالاتى :

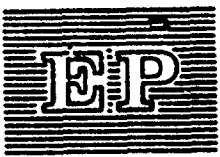
" توقيع الوثيقة الختامية للمؤتمر واختتام المؤتمر

تقوم اللجنة العامة ، بالاستشارة مع ممثلى الحكومة المضيفة ، باتخاذ الاجراءات النهائية للتوقيع على الوثيقة الختامية . "

٧ - يجب قراءة البند ١٦ كالاتى :

" توقيع الاتفاقية والبروتوكولات

تتخذ الحكومة الاسبانية الاجراءات للتوقيع على الاتفاقية والبروتوكولات . "



Distr.
RESTRICTED

UNEP/CONF.1/8
28 November 1975



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



ARABIC

Original : ENGLISH

مؤتمر المفاوضين للحد من التلوث

لمنطقة البحر الأبيض المتوسط

بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط

(المنعقد من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة)

برشلونة ، من ٢ الى ١٣ فبراير / شباط سنة ١٩٧٦

تعليق على جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح المؤتمر

سيُفتتح المؤتمر في تمام الساعة العاشرة والنصف صباحاً في ٢ فبراير / شباط ١٩٧٦ في قصر المؤتمرات بمدينة برشلونة . وسيتم بالاتفاق مع ممثل الحكومة المضيفة اقرار تفاصيل حفلة الافتتاح التي ستتضمن كلمة كل من ممثل الحكومة الاسبانية والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٢ - انتخاب الرئيس

وفقاً للمادة ٦ من مشروع النظام الداخلي (الوثيقة يونيب / المؤتمر ٦ / ١)، سينتخب المؤتمر رئيساً ليرأس الجلسات العامة وليقوم بأعمال رئيس جلسات اللجنة العامة التي ستعقده في تصرف سير أعمال المؤتمر والسهر على تنسيقها .

٣ - اعتماد النظام الداخلي

يجب على المؤتمر أن يعتمد نظاماً داخلياً له . وفق (الوثيقة يونيب / المؤتمر ٦ / ١)، يطرح مشروع لشل هذا النظام على المؤتمر للنظر فيه . وأن هذا النظام هو أساساً ذلك الذي يتبع في مؤتمرات المفوضين المنعقدة تحت رعاية الأمم المتحدة . وقد أدخلت عليه بعض التعديلات الطفيفة التي تتصل في الأغلب بهجوم الأجهزة المساعِدة للمؤتمر ، وذلك للملائمة مع طبيعة هذا المؤتمر .

٤ - اعتماد جدول الأعمال

سيدعى المؤتمر لاعتماد جدول أعماله ، ولذلك الغرض يعرض عليه جدول أعمال مؤقت في (الوثيقة يونيب / المؤتمر ١ /) .

٥ - انتخاب نائبي الرئيس ورئيس جلسات اللجنتين الرئيسيتين

تنص كذلك المادة ٦ من النظام الداخلي المؤقت على انتخاب نائبي الرئيس ورئيسي الجلسات لكل من اللجنتين الرئيسيتين المنصوص عليهما في المادة ٤٧ ، لاسيما اللجنة (١) واللجنة (٢) .

وبغية مساعدة المؤتمر في انتخاب اعضاء المكاتب ، من المرغوب فيه تعيين لجنة الترشيحات بناء على اقتراح الرئيس ، تقوم في الاجتماع العام الذي يعقد بعد الظهيرة بالترشح لمناصب نائبي رئيس المؤتمر ورئيس جلسات اللجنتين الرئيسيتين وتشكيل لجنة فحص أوراق الاعتماد (البند ٦) ولجنة الصياغة (البند ٨) .

كما يلزم ان يكون نائبا الرئيس ورئيسا جلسات اللجنتين الرئيسيتين اعضاء في اللجنة العامة .

٦ - تعيين لجنة فحص أوراق الاعتماد

وفقا للمادة ٤ من مشروع النظام الداخلي ، يعين المؤتمر عند البداية في أعماله لجنة فحص أوراق الاعتماد تتكون من خمسة أعضاء على الأكثر ، وذلك بغية فحص أوراق اعتماد الممثلين ورفع تقرير بذلك الى المؤتمر .

وللمؤتمر أن يقرر اذا ما تشكل هذه اللجنة من رئيس المؤتمر ونائبيه ورئيس جلسات اللجنتين الرئيسيتين .

٧ - تنظيم أعمال المؤتمر

ان جدول مواعيد أعمال المؤتمر مقترح في (الخريطة يونيب / المؤتمر (١ /) . وستكون اللجنتان الرئيسيتان مفتوحة للجميع تشمل فيها جميع الدول المشتركة في المؤتمر . ويعكس المؤتمرات العامة التي تؤخذ القرارات فيها بالنسبة لجميع المسائل الجوهرية بأغلبية ثلثي الممثلين الحاضرين والمصوتين ، يجوز للجنة الرئيسيتين أن تتخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة للأصوات . ومن المقترح ان تتناول اللجنة (١) بالبحث البندين ٩ و ١٠ من جدول الأعمال المؤقت ، بينما تنظر اللجنة (٢) في البندين ١١ و ١٢ ، وفي حالة انتهاء اللجنة (٢) من أعمالها قبل اللجنة (١) ، يجوز للجنة (٢) فحص البند ١٠ . وأما بقية بنود جدول الأعمال المؤقت فيتم بحثها في الجلسة العامة .

كما يقترح بأنه في الوقت الذي تقوم كل من اللجنتين الرئيسيتين باتمام مناقشة أي قسم من المواضيع التي تنظر فيها ، فإنه ينبغي لهما ان تطلب من لجنة الصياغة اعداد نصوص ختامية للمواد و / أو القرارات بغية تقديمها بموافقة اللجنة المعنية الى الجلسة العامة لاعتمادها بصورة نهائية .

٨ - تعيين لجنة الصياغة

وفقا للمادة ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت ، يقوم المؤتمر بناء على اقتراح اللجنة العامة بتعيين لجنة صياغة تتكون من خمسة أعضاء على الأكثر .

٩ - بحث مشروع الاتفاقية بشأن حماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط

من التلوث

١٠ - بحث مشروع البروتوكول بشأن وقاية البحر الأبيض المتوسط من التلوث

الناجم عن التفريغ من السفن والمراكب الجوية

١١ - بحث مشروع بروتوكول بشأن التعاون في مكافحة التلوث في البحر الأبيض

المتوسط الناجم عن أية مواد ضارة في الحالات الطارئة

خلال الاجتماع الحكومي بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط الذي انعقد في برشلونة ما بين ٢٨ يناير / كانون الثاني و ٤ فبراير / شباط سنة ١٩٧٥ تم النظر في المشاريع الأولى لثلاث وثائق قانونية، ولقد روجعت من بعد هذه النصوص على ضوء المناقشات التي دارت في هذا الاجتماع، وعرضت بعد ذلك على فريق عمل من الخبراء القانونيين الذين اجتمعوا في جنيف تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة من ٧ الى ١١ أبريل / نيسان سنة ١٩٧٥. وان تقرير فريق العمل مطروح على المؤتمر في (الوثيقة يونيب / المؤتمر ١ / ١)، ولقد روجعت النصوص القانونية الثلاثة بغية إدخال التعديلات المقترحة من قبل فريق العمل. وان الأحكام الختامية للمشاريع الثلاثة (المواد والفقرات محددة بواسطة جملة) قد روجعت ونسقت من قبل سكرتارية الفريق وفقا لتوضيات فريق العمل. كما وضعت بين قوسين الأحكام الإضافية التي طلب فريق العمل صياغتها من قبل السكرتارية بالاضافة الى مشروع الأحكام البديلة التي اقترحها.

ان الفرض من هذا المؤتمر هو اجراء مناقشات بهذا الصدد واعتماد نص نهائي على أساس مشاريع الوثائق القانونية هذه وعرضها للتوقيع عليها.

١٢ - بحث تقرير المدير التنفيذي بشأن انشاء مركز اقليمي لمكافحة النفط

في البحر الأبيض المتوسط

أثناء انعقاد الاجتماع الاستشاري الحكومي للخبراء بشأن مركز اقليمي لمكافحة النفط الذي انعقد من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مالطة من ١٥ الى ١٩ سبتمبر / أيلول سنة ١٩٧٥، تم الاتفاق على أن يتخذ القرار بشأن انشاء مثل هذا المركز وان التقرير الخاص بالاجتماع الاستشاري مطروح على المؤتمر في (الوثيقة يونيب / المؤتمر ١ / معلومات). كما أن تقرير المدير التنفيذي بشأن انشاء مركز اقليمي لمكافحة النفط هو مطروح على المؤتمر في (الوثيقة يونيب / المؤتمر ١ /) .

١٣ - النظر في تقرير لجنة فحص أوراق الاعتماد

ينظر المؤتمر تحت هذا البند في تقرير لجنة فحص أوراق الاعتماد ويعتمد قرارا في هذا الشأن.

١٤ - اعتماد الاتفاقية والبروتوكولين والوثيقة الختامية للمؤتمر

كما هو مقترح تحت البند ٧ المذكور أعلاه بشأن تنظيم أعمال المؤتمر، تعرض القرارات التي تتخذها اللجنتان الرئيسيتان كما هي موضوعة فسخ صيغتها النهائية من قبل لجنة الصياغة وموافقة اللجنتين الرئيسيتين على المؤتمر لاعتمادها . ويتم التصويت بصورة منفصلة على كل من مواد الاتفاقية والبروتوكولين .

١٥ - توقيع الاتفاقية والبروتوكولات والوثيقة الختامية للمؤتمر

تقوم اللجنة العامة ، بعد استشارة ممثلي الحكومة المضيفة ، باتخاذ التدابير بشأن توقيع الاتفاقية والبروتوكولات والوثيقة الختامية .

١٦ - اختتام المؤتمر